الأمم المتحدة S/2000/337

مجلس الأمن

Distr.: General
20 April 2000
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

بناء على تعليمات من حكومتي أود أن أعرب لكم عن قلقها العميق بشأن القاعدة رقم ١٨/٢٠٠٠ المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٠ التي وضعها بصورة تعسفية الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة في كوسوفو ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وتتمثل في إصدار وثائق شخصية للمقيمين في كوسوفو وميتوهيا، المقاطعة المتمتعة بالإدارة الذاتية في جمهورية صربيا اليوغوسلافية التأسيسية، بأشد انتهاك لأحكام قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) المؤرخ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ المتعلق بسيادة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وسلامة أراضيها.

وإني إذ أوجّه انتباهكم إلى هذا العمل غير القانوني والتعسفي، أود أن أشير إلى أن إصدار الوثائق الشخصية التي تتكون أساسا من جوازات مرور وبطاقات هوية، في كوسوفو وميتوهيا هو من صميم اختصاص جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على وجه الحصر، وتعد تلك المقاطعة الصربية جزءا لا يتجزأ منها وغير قابل للتصرف، وتلك حقيقة أكدتها بوضوح قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، ١١٩٩ (١٩٩٨)، ١٢٠٣ (١٩٩٨) و ١٢٤٤ (١٩٩٩). وبناء على ذلك فإن القرار الذي اتخذه الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ببدء ما يُسمى ''جوازات مرور كوشنر'' للمواطنين اليوغوسلاف من كوسوفو وميتوهيا لا يتعارض مع أحكام قرارات مجلس الأمن السالفة الذكر فحسب، بل يصل إلى حد انتهاك المبادئ الأساسية لميثاق الأمم المتحدة، ووثائق منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والقانون الدولي، ومن ثم فهو غير مقبول إطلاقا من جانب جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ويعد باطلا ولاغيا من الناحية القانونية. ويوفر التقرير المذكور دليلا مقنعا على أن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو ورئيسها يواصلان تشجيع سياسة قادة الانفصاليين الإرهابيين ذوي الأصل الألباني، والرامية

إلى قطع الصلات بين كوسوفو وميتوهيا وجمهورية صربيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وفصل تلك المقاطعة الصربية عن نظامها الدستوري والقانوني في جمهورية صربيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

إن بدء ما يسمى بـ ”جوازات مرور كوشنر“ بالنسبة للمواطنين اليوغوسلاف في مقاطعة كوسوفو وميتوهيا، إنما هو تجاهل متعمد للنظام الموحد لإصدار الوثائق الشخصية للمواطنين اليوغوسلاف، في كامل الإقليم اليوغوسلافي وانتهاك صارخ للصكوك القانونية الدولية ذات الصلة كما أنه أمر غير مسبوق في ممارسة عمليات السلام التابعة للأمم المتحدة. فبدلا من تهيئة الظروف اللازمة لعودة جميع اللاجئين والمشردين بصورة آمنة ودون عوائق إلى كوسوفو وميتوهيا والشروع في عملية سياسية ترمي إلى التوصل إلى حل سلمي وعادل للحالة في هذه المقاطعة الصربية بحيث تضمن المساواة الكاملة لجميع طوائفها العرقية وحماية سلامة أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، لا تؤدي القرارات التعسفية والمتعمَّدة التي يتخذها الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو إلا إلى تشجيع وتعزيز الانفصال والإرهاب الذي يقوم به ذوو الأصل الألباني، بأكثر الطرق المباشرة، وإلى مساعدة وتشجيع الجريمة المنظمة الدولية، بما في ذلك الاتجار غير المشروع في المخدرات، وتهريب الأسلحة، والاتجار بالرقيق الأبيض، أو غسل الأموال، وهي من حقائق الحياة المحزنة في تلك المقاطعة الصربية.

وإزاء ما سلف ذكره، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية مقتنعة بأنه ما من دولة عضو في المنظمة الدولية تحترم ميثاق الأمم المتحدة تماما ستقبل وثائق السفر الصادرة عن بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، نظرا لأنها غير قانونية كما أنها لا تتعارض فحسب مع الأنظمة القانونية السارية في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية صربيا بل ومع القانون الدولي. ومن ناحية أخرى فإن قبول تلك الوثائق سيصل إلى حد الانتهاك الجسيم والمتعمَّد لمبدأ سيادة الدولة، وهو مبدأ أساسي في ميثاق الأمم المتحدة، حدده قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) ويعفي بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو والقوة الأمنية الدولية في كوسوفو (كوفور)، مما سيحدث من فوضى وتصاعد الإرهاب والجريمة وهذا لن يؤثر فحسب على المقاطعة الصربية بل وعلى مناطق كثيرة في كل مكان.

وبهذه المناسبة، تود حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أن تؤكد من جديد أيضا أنه بموجب القوانين والأنظمة ذات الصلة المعمول بها في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، تعد السلطات التابعة لها الأجهزة الوحيدة المأذون لها بإصدار جميع أنواع الوثائق لمواطنيها بصرف

النظر عن أصلهم العرقي، وتلك الوثائق وحدها هي الصالحة للاستخدام في إقليم جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وفي الخارج.

وتبدو الأسباب التي أبداها الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة ورئيس بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، لتعليل قراره الأخير غير القانوني والضار جوفاء، ولا مبرر لها ومتحيزة، وهي أحرى أن تكون كذلك لأن السلطات اليوغوسلافية المختصة، تتبع الإجراء القانوني المعمول به، الذي وضعته جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بالاتفاق مع بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو وقوة كوفور، وهي لا تزال تصدر وثائق السفر والوثائق الشخصية الأخرى عن طريق مكاتبها في كوسوفو وميتوهيا، لجميع المتقدمين، من المواطنين اليوغوسلاف، بغض النظر عن أصلهم العرقي. ولذا تدعو حكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى إلغاء القرار المتعلق بما يسمى ''جوازات مرور كوشنر''، على وجه السرعة. وستعتبر قبول جوازات المرور هذه بمثابة عدم احترام جسيم لسيادتها وسلامة أراضيها، وتحتفظ بحق اتخاذ تدابير مناسبة للمعاملة بالمثل.

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديسلاف يوفانوفيتش

القائم بالأعمال بالنيابة